

كلية الحقوق والعلوم السياسية

السنة الثانية ماستر قانون البيئة والتنمية المستدامة

الامتحان النظامي في مقياس حماية الطبيعة والتراث الثقافي

السؤال الأول

ما هو دور الذكاء الاصطناعي في تثمين وصون التراث الثقافي الجزائري الأصيل؟

الوضعية القانونية الأولى

أثناء أشغال تهيئة عمرانية في إحدى المدن الجزائرية، تم اكتشاف:

1. مخطوطة تاريخية تعود إلى القرن السابع عشر محفوظة داخل مسجد قديم.
2. موقع أثري روماني يحتوي على بقايا أعمدة وفسيفاساء.
3. رقصة شعبية تقليدية تمارسها إحدى القبائل منذ قرون ولم تدون كتابياً.
4. منزل قديم شيد خلال الفترة الاستعمارية ويقطنه أشخاص حالياً.

1-تصنيف الممتلكات الثقافية الواردة في الوضعية

الطبيعة القانونية	التكيف القانوني	العصر
منقول 0.5	ممتلك ثقافي مادي	مخطوطة تاريخية
عقاري 0.5	ممتلك ثقافي مادي	موقع أثري روماني
معنوي 0.5	تراث ثقافي غير مادي	رقصة شعبية تقليدية
عقاري 0.5	ممتلك ثقافي مادي	منزل قديم

-2

التصنيف الإداري: يكون بموجب قرار اداري 0.5.

-تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية: هو العمل القانوني الذي تباشره السلطة المختصة لإضفاء صفة الملك الوطني العمومي على المنقول او العقار يرتب حماية نهائية للممتلك الثقافي العقار يحسب المادة 16 من القانون 98-04، يكون بموجب نص قانوني 0.5.

2اذكر بإيجاز آليات الحماية القانونية المقررة لكل نوع.

الحماية القانونية المقررة	العصر
الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 0.5	مخطوطة تاريخية

<p>الحماية الإدارية النهائية التصنيف 0.5 حسب نص المادة 51 من ق 98-04</p> <p>0.5</p> <p> تخضع لأحكام حماية الممتلكات الثقافية المنقوله، ولا يجوز التصرف فيها أو إخراجها من التراب الوطني إلا بترخيص، وتتكلف الدولة بحفظها وصيانتها طبقاً لقانون حماية التراث الثقافي.</p>	
<p>الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 0.5</p> <p>0.5 04-98 ق المادة 29 حسب نص</p> <p>يُصنف كموقع أثري ويُمنع البناء أو التهيئة داخله أو في محيطه دون ترخيص، ويُخضع لإجراءات التصنيف والحماية الصارمة من طرف الدولة.</p>	موقع أثري روماني
<p>تحمي من خلال الجرد والتوثيق والتسجيل ضمن التراث الثقافي غير المادي، وتشجع الدولة على نقلها للأجيال والحفاظ عليها من الاندثار حسب نص المادة 68/2 من ق 98-04.</p> <p>0.5</p> <p>إنشاء مدوّات وبوّوك معطيات تخص التراث الثقافي اللامادي ع طريق التعريف والتدوين والتصنيف والجمع والتسجيل بكلّة الوسائل وعلى مختلف الدعائم.</p> <p>وهناك نوع آخر من الحماية يتمثل في قيام رجال العلم والمؤسسات المختصة بدراسة المواد المتحصل عليها لتعزيز المعرفة والكشف عنها.</p> <p>الحفاظ على سلامة التقاليد بالحرص على تفادي تشویهها عند نشرها ونقلها</p> <p>نشر الثقافة غير المادية التقليدية والشعبية بجميع الوسائل.</p>	قصة شعبية تقليدية
<p>الحماية الإدارية المؤقتة التسجيل في قائمة الجرد الإضافي 10 ق 98-04</p> <p>0.5</p> <p>الحماية الإدارية النهائية التصنيف حسب نص المادة 16 ق 98-04.</p> <p>يمكن تصنيفه كعلم تاريخي إذا توفرت فيه القيمة التاريخية، ويُخضع لقيود قانونية على الترميم أو الهدم، مع إمكانية تعويض المالك في بعض الحالات.</p>	منزل قديم

الوضعية القانونية الثانية

1- تكييف القصر ومحفوبياته تكييفاً قانونياً.

الغصر	التكيف القانوني	الطبيعة القانونية
القصر العثماني	ممتلك ثقافي مادي	عقار 0.5
اللوحات الجدارية	ممتلك ثقافي مادي	منقول 0.5
الأثاث القديم	ممتلك ثقافي مادي	منقول 0.5

العروض الفنية

تراث ثقافي

غير مادي 0.5

2-ما هو الاجراء الإداري الذي تقرحه لحماية هذا القصر التاريخي؟.

يتعين القصر بالحماية القانونية رغم عدم تصنيفه، التصنيف النهائي للقصر التاريخي. غير مادي 0.5

3-بيان مدى مشروعية تصرفات المالك.

- إدخال تعديلات معمارية دون ترخيص: حيث تخضع أشغال الحفظ والترميم والتصلیح والاضافة والتغيير والتهيئة على المعالم التاريخية المصنفة الى ترخيص مسبق من مصالح المكلفة بالثقافة ١/٢١ ق ٩٨/٤. غير مشروع 1
- استغلال اللوحات والأثاث دون تصريح :مخالفة قانونية
- تنظيم عروض تقليدية دون إشراف: 0.5
- مساس بالتراث غير المادي
- استغلال تجاري غير منظم 0.5

→ تصرفات المالك تشكل إخلالاً بواجب المحافظة على الممتلكات الثقافية.

4-حدد صلاحيات الإدارة لحماية هذا لممتلك العقاري. يكفي ذكر ثلاثة عناصر فقط:

- توقيف الأشغال فوراً 0.5
- فرض الحراسة أو الحماية 0.5
- الشروع في إجراءات التصنيف 0.5
- تقييد حق الاستغلال
- نزع الملكية للمنفعة العامة (كحل آخر)

الوضعية القانونية الثالثة

قررت بلدية ساحلية إطلاق مشروع استثماري سياحي يشمل:

- هدم بناية قديمة تعود إلى الفترة العثمانية، غير مصنفة رسمياً ولكنها واردة في الجرد الأولي للتراث.
- استغلال مغارة طبيعية تحتوي على نقوش صخرية ما قبل التاريخ.
- تنظيم مهرجان سياحي يعتمد على عادات وطقوس شعبية تقليدية بعد إدخال تعديلات تجارية عليها.
- تصدير قطع أثرية منقوله عن عليها أثناء الأشغال بدعوى عرضها في متحف أجنبى مؤقتاً.

احتَجَت جمعيات حماية التراث وطالبت بتوقيف المشروع.

1. التكييف القانوني لكل عنصر من العناصر الواردة في الوضعية.

أولاً: التكييف القانوني

1. البناء العثماني: تُعد ممتلكاً ثقافياً مادياً عقارياً 0.5

2. المغارة ذات النقوش الصخرية: ممتلك ثقافي مادي عقاري 0.5
3. العادات والطقوس الشعبية: ممتلك ثقافي لامادي 0.5

2. القطع الأثرية المنقوله: ممتلكات ثقافية مادية منقوله 0.5

الحماية الإدارية الموقته "التسجيل في قائمة الجرد الإضافي" والحماية الإدارية النهائية "التصنيف او الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة، التسجيل والتدوين في بنوك المعلومات بالنسبة للممتلك الثقافي اللامادي". 1.5.

مع تمنياتي للجميع بال توفيق والسداد

د/ز غريب نور الهدى